

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٨
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨

نظام معدل لنظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة
وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات إنتاجها من الرسوم
الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة او بمقدار (صفر)

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام أحكام وشروط إعفاء نظم
مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة
ومدخلات إنتاجها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة
على المبيعات بنسبة او بمقدار (صفر) لسنة ٢٠١٨) ويقرأ مع
النظام رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصيلي
وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به بعد ثلاثين يوما من
تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يعدل البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٣) من النظام الاصيلي بإلغاء
كلمة (اثنين) الواردة فيه والاستعاضة عنها بكلمة (ثلاثة).

المادة ٣- تعدل المادة (٤) من النظام الأصلي بإلغاء نص الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

أ- النظر في طلبات إعفاء نظم ترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتنا من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) وفق أحكام هذا النظام.

المادة ٤- يلغى نص المادة (٦) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ٦-

أ- تحدد نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) والتي لا تحتاج الى عرضها على اللجنة في الجدول رقم (١) الملحق بهذا النظام.

ب- تحدد نظم ترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتنا والتي تحتاج الى قرار من اللجنة لغايات إعفائها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) في الجدول رقم (٢) الملحق بهذا النظام.

ج- تحدد السلع والخدمات المصنعة محليا أو المستوردة التي تعد مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتنا والمواد الخام التي تدخل في تصنيع هذه المدخلات والتي تحتاج الى عرضها على اللجنة لغايات إعفائها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) الواردة في الجدول رقم (٣) الملحق بهذا النظام.

د- للوزير بناء على تنسيب اللجنة تعديل الجداول المشار إليها في الفقرات (أ) و(ب) و(ج) من هذه المادة سواء بالحذف أو بالإضافة على أن ينشر ذلك في الجريدة الرسمية .

المادة ٥- تعدل المادة (٧) من النظام الأصلي بإلغاء عبارة (الجدول رقم (٢)) منها والاستعاضة عنها بعبارة (الجدول رقم (٣)).

المادة ٦- يلغى نص المادة (٩) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ٩-

يشترط لإعفاء نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) ما يلي:-

أ- أن تكون جديدة وغير مستعملة.

ب- أن تحقق نسبة توفير لا تقل عن (١٠%) عن أفضل مؤشر كفاءة طاقة مذكور لأعلى كفاءة طاقة معطن عنه في القواعد الفنية الاردنية الخاصة بكفاءة الطاقة ، وفي حال عدم وجود قواعد فنية أردنية يتم الاستناد الى المراجع العالمية المقبولة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الاردنية وفقا لتقارير فحص مقبولة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الاردنية تبين مؤشر كفاءة الطاقة.

ج- أن تحقق مصابيح ووحدات الإنارة نسبة كفاءة ضوئية أعلى من (٥٠%) عن المواصفة الفنية المعتمدة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

المادة ٧- تعدل المادة (١١) من النظام الاصيلي بإضافة عبارة (شريطة أن تكون جديدة وغير مستعملة) الى آخرها.

المادة ٨- يعدل النظام الأصلي بإلغاء المادة (١٢) منه وإعادة ترقيم المواد من (١٣) الى (٢٠) الواردة فيه لتصبح من (١٢) الى (١٩) منه على التوالي.

المادة ٩- تلغى الجداول الملحقة بالنظام الأصلي ويستعاض عنها بالجداول التالية:-

جدول رقم (١)

نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر).

الرقم	اسم النظام / الجهاز
١- نظم وأجهزة الطاقة الشمسية	نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية بمكوناته كافة.
	نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لتوليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية بمكوناته كافة.
	نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لضخ المياه بمكوناته كافة.
	نظام الطاقة الشمسية الحرارية المركزة بأنواعها وبمكوناتها كافة.
	الواح الخلايا الشمسية (افتوتوضوئية) بجميع أنواعها.
	جهاز عاكس التيار (انفيرتر).
٢- نظم وأجهزة طاقة الرياح	نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح بمكوناته كافة.

نظام الغاز الحيوي لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافة.	٣- نظم الطاقة الحيوية
نظام الحرق المباشر للنفايات لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافة.	
نظم الطاقة الحرارية الجوفية (حرارة باطن الأرض) لتوليد الطاقة الكهربائية وتسخين المياه لغايات التدفئة بمكوناتها كافة.	٤- نظم الطاقة الحرارية الجوفية

جدول رقم (٢)

نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر).

نظم وأجهزة كفاءة وترشيد استهلاك الطاقة بأنواعها المختلفة بمكوناتها كافة.	نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة
المصابيح ووحدات الإنارة الموفرة للطاقة بجميع أنواعها.	
أجهزة الكشف عن تسرب الهواء.	

جدول رقم (٣)

السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعتبر مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعدات المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر).

اسم المادة	الرقم
- لواقط شمسية بجميع أنواعها.	١- مدخلات نظام
- خزان ماء معزول مع مبادل حراري.	تسخين المياه
- زجاج شفاف معالج حرارياً.	بالطاقة الشمسية
- الصاج.	
- مواسير وأنابيب من زجاج ونحاس وحديد (مجلفن).	
- الصمامات بجميع أنواعها.	
- عزل حراري بكافة أشكاله وأنواعه.	
- قواعد معدنية بما فيها التيوبات المعدنية والزوايا والبراغي والصواميل والرونديلات والمرابط.	
- صندوق التروس / المسننات.	٢- مدخلات نظام
- المولد الكهربائي.	توليد الطاقة
- الكوابل الكهربائية.	الكهربائية
- العنقات/شفرات.	باستخدام طاقة
- البرج.	الرياح
- كوابل التحكم.	
- عاكس التيار (انفرتر/ كونفرتر).	
- نظام مراقبة وتحكم للمحطة الشمسية (SCADA) أو نظام مراقبة (Monitoring).	
- مجمع ومعالج البيانات (Data Logger).	
- كوابل ميكانيكية لصندوق التروس (Mechanical Break).	
- القواطع والمفاتيح الكهربائية الخاصة بالتيار المستمر والتيار المتردد.	

- محطة المفاتيح (Switch Gear).	
- لوحات تجميع القواطع والحمايات الكهربائية للتيار المتردد (AC Panels).	
- معدات التأريض النحاسي ومرابطه.	
- جهاز معوض القدرة المراكسة الديناميكي (Statcom).	
- أجهزة للحفاظ على الفولتية والتردد.	
- الفلاتر الكهربائية.	
- أنظمة قياس ومراقبة حالة الطقس (Weather Station).	
- نظام مانع الصواعق.	
- لواقط شمسية مركزة بجميع أنواعها.	٣- مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية
- ألواح خلايا شمسية (فوتوضوئية) بجميع أنواعها.	
- مرايا عاكسة.	
- ناقل حراري.	
- مستقبل حراري.	
- مغيرات كهربائية ساكنة (اليكتروستاتيكية).	
- الكوابل الكهربائية.	
- كوابل التحكم.	
- اجهزة تتبع الشمس.	
- أدوات الربط والتثبيت.	
- قواعد معدنية بما فيها التيوبات المعدنية والزوايا والبراغي والصواميل والرونديلات والمرابط.	

- صناديق تجميع كوابل التيار المستمر (Combiner Boxes).	
- القواطع والمفاتيح الكهربائية الخاصة بالتيار المستمر والتيار المتردد.	
- محطة المفاتيح (Switch Gear).	
- لوحات تجميع القواطع والحمايات الكهربائية للتيار المتردد (AC Panels).	
- معدات التأريض النحاسي ومرابطه.	
- نظام مانع الصواعق.	
- مجمع ومعالج البيانات (Data Logger).	
- نظام مراقبة وتحكم للمحطة الشمسية (SCADA) أو نظام مراقبة (Monitoring).	
- محول كهربائي.	
- أنظمة قياس ومراقبة حالة الطقس (Weather Station).	
- مرابط الكوابل الكهربائية (MC4).	
- أنابيب وصواني بلاستيكية ومعدنية لتمديدات الكوابل الكهربائية ومرابطها.	
- البرامج الالكترونية وخصها (Software & Software License).	
- مواد عازلة حرارياً للنظم وللبناء مثل الصوف الصخري والبوليستر والألياف الزجاجية .	٤- مدخلات نظم ترشيد استهلاك الطاقة
- مدخلات نظام الغاز الحيوي لتوليد الطاقة الكهربائية.	٥- مدخلات نظم الطاقة الحيوية

- مدخلات نظام الحرق المباشر للنفايات لتوليد
الطاقة الكهربائية

٢٠١٨/٣/٢٦

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس
الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور هاني فوزي الملقى

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء
جمال أحمد مفلح الصرايرة

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور جعفر عبد الفتاح حسان

وزير التعليم
العالي والبحث العلمي
الدكتور عادل عيسى الطويسى

وزير
التنمية الاجتماعية
هالة نعمان خير الدين بمسيسو لطوف

وزير الشؤون السياسية
والبرلمانية ووزير الدولة
المهندس موسى حابس المعايطة

وزير
الثقافة
نبية جميل شقم

وزير
التخطيط والتعاون الدولي
عماد نجيب فاخوري

وزير
المياه والري
علي ظاهر الغزوي

وزير
العمل
سمير سعيد عبد المعطي مراد

وزير الخارجية
وشؤون المغتربين
أيمن حسين عبد الله الصفدي

وزير
الصحة
الدكتور محمود ياسين الشيبان

وزير
البيئة
نايف حميدي محمد الفايز

وزير
الشؤون البلدية ووزير النقل
المهندس وليد محي الدين المصري

وزير
دولة لشؤون الإعلام
الدكتور محمد حسين المومني

وزير
الأشغال العامة والإسكان
المهندس سامي جريس هلاست

وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات ووزير تطوير القطاع العام
مجد محمد شويكت

وزير
المالية
عمر زهير ملحس

وزير
السياحة والآثار
لينا عناب

وزير
الزراعة
المهندس خالد موسى الحنيفات

وزير
الصناعة والتجارة والتموين
يعرب فلاح القضاة

وزير
العدل
الدكتور عوض ابو جراد مشاقبة

وزير
التربية والتعليم
الدكتور عمر احمد منيف الرزاز

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور صالح علي حامد الخرابشة

وزير
دولة لشؤون الاستثمار
مهند شعادة خليل خليل

وزير
الشباب
بشير علي خلف الرواشدة

وزير
الداخلية
سمير ابراهيم المبيضين

وزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور عبد الناصر موسى أبو البصل

وزير
دولة للشؤون القانونية
الدكتور أحمد علي خليف العويدي

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٥/١/١٧
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥

نظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها
وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات انتاجها من الرسوم الجمركية واخضاعها
للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)
صادر بمقتضى الفقرة (ج) من المادة (١١) من قانون الطاقة المتجددة
وترشيد الطاقة رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة
المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات
انتاجها من الرسوم الجمركية واخضاعها للضريبة العامة على
المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) لسنة ٢٠١٥) ويعمل به اعتبارا من
٢٠١٤/١١/١٦.

المادة ٢- أ- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة
لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون : قانون الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة.
السلعة : كل مادة طبي ية أو منتج حيواني أو زراعي أو
صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية.
الخدمة : كل عمل يقوم به الشخص لقاء بدل بما في ذلك تقديم
منفعة إلى الغير ولا يشمل هذا العمل تزويد سلعة.

اللجنة : لجنة الاعفاءات من الرسوم الجمركية والاختصاص للضريبة العامة على المبيعات نسبة أو بمقدار (صفر) المشكلة بمقتضى أحكام هذا النظام .

ب- تعتمد التعاريف المنصوص عليها في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام .

المادة ٣- أ- تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة الاعفاءات من الرسوم الجمركية والاختصاص للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)) برئاسة الأمين العام وعضوية كل من:-

- ١- اثنين من ذوي الاختصاص في الوزارة يسميهم الوزير.
- ٢- مندوب عن وزارة البيئة يسميه وزيرها.
- ٣- مندوب عن وزارة الصناعة والتجارة والتموين يسميه وزيرها.
- ٤- مندوب عن دائرة الجمارك يسميه مديرها العام.
- ٥- مندوب عن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات يسميه مديرها العام.

ب- يسمي رئيس اللجنة من بين أعضائها نائباً له يقوم مقامه عند غيابه.

ج- يسمي الأمين العام من بين موظفي الوزارة مقررراً للجنة يتولى تسلم الطلبات المقدمة وفقاً لأحكام هذا النظام وإعداد الدعوة لاجتماعات اللجنة وحفظ قيودها وسجلاتها وتدوين محاضر جلساتها ومتابعة تنفيذ قراراتها.

د- تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه ويكون اجتماعها قانونياً بحضور ما لا يقل عن أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه وتتخذ قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

هـ - اللجنة الاستعانة بالخبراء والفنيين للاستئناس برأيهم في الامور المعروضة عليها دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

المادة ٤- تتولى اللجنة المهام التالية وترفع تنسيباتها بشأنها للوزير لإقرارها:-

أ- النظر في طلبات إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية واخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) وفق أحكام هذا النظام.

ب- النظر في طلبات إعفاء السلع والخدمات التي تعد مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية واخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) وفق أحكام هذا النظام.

ج- أي أمور أخرى يحيلها الوزير إليها.

المادة ٥- أ- تقدم طلبات الإعفاء المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (٤) من هذا النظام على النموذج المعد لهذه الغاية وتسلم إلى مقرر اللجنة.

ب- يحول الأمين العام الطلبات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إلى اللجنة لدراستها ورفع التنسيب إلى الوزير لإصدار القرار المناسب بشأنها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً.

ج- يكون قرار الوزير قابلاً للطعن لدى المحكمة الإدارية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه.

المادة ٦- أ- تحدد نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى الجدول رقم (١) الملحق بهذا النظام.

ب- تحدد السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعد مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى الجدول رقم (٢) الملحق بهذا النظام.

ج- للوزير بناء على تنسيب اللجنة تعديل الجدولين المشار إليهما في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة سواء بالحذف أم بالإضافة على أن ينشر ذلك في الجريدة الرسمية.

المادة ٧- لغايات هذا النظام، يخضع بيع أي سلعة أو خدمة واردة في الجدول رقم (٢) الملحق بهذا النظام للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) إذا كان بيعها مصحوباً أو مرتبطاً بسلعة أو خدمة غير واردة في الجدول.

المادة ٨- لأغراض تحديد مسميات السلع، تعتمد جداول التعريف وشروطها النافذة وفقاً لأحكام قانون الجمارك. أما مسميات الخدمات فتعتمد بشأنها التصنيفات الدولية الصادرة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة.

المادة ٩- أ- يشترط ما يلي لإعفاء نظم وأجهزة ومعدات مصادر الطاقة المتجددة وكذلك نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية ولاخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر):-

- ١- أن تكون جديدة وغير مستعملة.
- ٢- أن تحمل أعلى تصنيف لكفاءة استهلاك الطاقة وفقاً لملصق الطاقة الصادر عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية أو أي جهة مرجعية تعتمدها.
- ٣- أن تحقق نسبة توفير لا تقل عن (٢٠%) من نسبة الاستهلاك العادية لمثيلاتها من الأجهزة والنظم التقليدية العادية غير المرشدة للطاقة وفقاً لشهادة صادرة عن مختبر فحص متخصص محلي أو أجنبي ومعتمد من مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ب- للجنة الاكتفاء بالشرطين المنصوص عليهما في البندين (١) و(٣) من الفقرة (أ) من هذه المادة في حال عدم توافر التصنيف الوارد في البند (٢) من الفقرة ذاتها .

المادة ١٠- تبقى السلع المستوردة أو المصنعة محلياً المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بموجب هذا النظام معفاة من الرسوم الجمركية وخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) في حال بيعها من شخص لآخر على أن يتم استعمالها للغاية التي أقيمت واخضعت من اجلها.

المادة ١١- تعفى نظم توليد الطاقة الكهربائية من مصادر الطاقة المتجددة من الرسوم الجمركية وتخضع للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بغض النظر عن مقدار الطاقة الكهربائية المنتجة.

المادة ١٢- تطبق أحكام هذا النظام على أجهزة القياس لمصادر الطاقة المتجددة وترشيد استهلاك الطاقة وقطع الغيار والصيانة لمشاريع الطاقة المتجددة وترشيد استهلاك الطاقة.

المادة ١٣- تستثنى من تطبيق أحكام هذا النظام أجهزة مصادر الطاقة المتجددة ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة المصنعة محلياً لغايات التصدير.

المادة ١٤- تطبق الأحكام والشروط المنصوص عليها في قانون الجمارك وقانون الضريبة العامة على المبيعات في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا النظام.

المادة ١٥ - لغايات تنفيذ أحكام هذا النظام ، يتم اعتماد المواصفات القياسية الأردنية والقواعد الفنية الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة.

المادة ١٦ - على الأشخاص أو المنشآت التي أعفيت مشترياتها أو مستورداتها من الرسوم الجمركية وأخضعت للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى أحكام هذا النظام الالتزام بتنظيم سجلات وقيود محاسبية وإعداد بيانات مالية وفق معايير المحاسبة الدولية لمتابعة مدخلات الإنتاج والتصنيع.

المادة ١٧ - يلتزم الشخص الذي تصرف في أي من السلع المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى أحكام هذا النظام أو استعملها في غير الغاية التي أعفيت من أجلها بتسديد الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات المستحقة عليها وأي غرامات قانونية تتحقق عليه وفقاً لقيمة السلعة ونسبة الرسوم الجمركية وفئة الضريبة بتاريخ التصرف أو الاستعمال وفقاً لأحكام قانون الجمارك وقانون الضريبة العامة على المبيعات.

المادة ١٨ - يلتزم الأشخاص والمنشآت التي تتولى تصنيع نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة بتسهيل مهمة موظفي دائرة ضريبة الدخل والمبيعات ودائرة الجمارك وتوفير البيانات والمعلومات اللازمة للتأكد من استخدام مدخلات الإنتاج والتصنيع المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) للغاية التي أعفيت من أجلها.

المادة ١٩ - يلغى نظام إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتنا وترشيد استهلاك الطاقة رقم (١٠) لسنة ٢٠١٣ على ان يستمر العمل بالتعليمات الصادرة بمقتضاه الى ان تلغى أو يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكامه .

المادة ٢٠ - يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام .

٢٠١٥/١/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء وزير الدفاع الدكتور عبد الله النسور	وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور أمين محمود	وزير التربية والتعليم الدكتور محمد ذنبيات	وزير الخارجية وشؤون المغتربين ناصر جودة
وزير الداخلية حسين هزاع المجالي	وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور حاتم حافظ الحلواني	وزير المياه والري الدكتور حازم الناصر	وزير الزراعة الدكتور عاكف الزعبي
وزير البيئة الدكتور طاهر الشخشير	وزير المالية الدكتور أمية طوقان	وزير تطوير القطاع العام الدكتور خليف الخوالدة	
وزير العمل ووزير السياحة والآثار الدكتور نضال مرضي القطامين	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء الدكتور أحمد زيادات	وزير الشؤون البلدية المهندس وليد المصري	
وزير التخطيط والتعاون الدولي الدكتور ابراهيم سيف	وزير دولة لشؤون الاعلام الدكتور محمد حسين المومني	وزير التنمية الاجتماعية ريم ممدوح أبو حسان	
وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور محمد حامد	وزير الاشغال العامة والاسكان المهندس سامي هلسه	وزير العدل الدكتور بسام سمير التلهوني	
وزير الصحة الدكتور علي النحلة حياصات	وزير دولة الدكتور سلامة النعيمات	وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية الدكتور هائل عبد الحفيظ داود	
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية الدكتور خالد الكلالدة	وزير الثقافة الدكتورة لانا محمد مامكغ	وزير النقل الدكتورة ليلى شبيب	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الدكتور عزام طلال توفيق سليط

جدول رقم (١)

نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة
المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة
أو بمقدار (صفر)

اسم النظام/ الجهاز	الرقم
نظم وأجهزة الطاقة الشمسية	١-
نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية بمكوناته كافة.	
جهاز قياس شدة الإشعاع الشمسي بأنواعه.	
جهاز قياس عدد ساعات السطوع الشمسي.	
نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لتوليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية.	
نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لضخ المياه بمكوناته كافة.	
نظام الطاقة الشمسية الحرارية المركزة بأنواعها وبمكوناتها كافة.	
أجهزة تخزين الطاقة أو مدخرات بالرصاص (بطاريات) للطاقة الشمسية.	
جهاز المولد الكهربائي لنظام الطاقة الشمسية.	
جهاز المحول الكهربائي لنظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية.	

نظم وأجهزة طاقة الرياح	٢-
نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح بمكوناته كافة.	
جهاز قياس خصائص الرياح والمعلومات المناخية ذات العلاقة.	
أجهزة قياس سرعة الرياح واتجاهها.	
أجهزة تحكم هيدروليكي لنظام توليد الطاقة الكهربائية من طاقة الرياح.	
أجهزة المراقبة والتحكم الإلكتروني.	
نظم الطاقة الحيوية	٣-
نظام الغاز الحيوي لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافة.	
نظام الحرق المباشر للنفايات لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافة.	
نظم الطاقة الحرارية الجوفية	٤-
نظم الطاقة الحرارية الجوفية (حرارة باطن الأرض) لتوليد الطاقة الكهربائية وتسخين المياه لغايات التدفئة بمكوناتها كافة.	

نظم أجهزة كفاءة وترشيد الطاقة	-٥
نظم كفاءة وترشيد استهلاك الطاقة بأنواعها المختلفة و بمكوناتها كافة.	
أجهزة تحسين معامل القدرة.	
المصابيح الموفرة للطاقة بجميع أنواعها مثل مصابيح الصوديوم والفلوريسنت وغيرها.	
نظم التحكم بالانارة بمكوناتها كافة .	
نظم التحكم بشدة الانارة (ديمر).	
وحدات الانارة المكونة من صمامات إلكترونية باعثة للضوء .	
مضخات تعمل بالطرد المركزي.	
مجسات حساسة للحرارة المعدة للاستعمال الصناعي.	
جهاز التحكم في فرق درجات الحرارة .	
نظم التحكم في التدفئة والتبريد بمكوناتها كافة .	
أجهزة فالات هواء موفرة للطاقة .	
أجهزة الكشف عن تسرب الهواء .	
وحدات الانارة المصممة لاستيعاب المصابيح الموفرة للطاقة .	
أنظمة وأجهزة شبكات الربط الذكية .	

جدول رقم (٢)

السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعتبر مدخلات إنتاج وتصنيع نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)

اسم المادة	الرقم
<p>مدخلات نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لواقط شمسية بجميع أنواعها. - خزان ماء معزول مع مبادل حراري. - زجاج شفاف انتقائي . - الصاج. - مواسير وأنابيب من زجاج ونحاس وحديد (مجلفن). - الصمامات بجميع أنواعها. - غيرها من مدخلات إنتاج نظم تسخين المياه بالطاقة الشمسية. 	١-
<p>مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح:</p> <ul style="list-style-type: none"> - البرج. - العنفات/ الشفرات. - صندوق التروس/المسننات. - المولد الكهربائي. - الكوابل الكهربائية. - كوابل التحكم. - غيرها من مدخلات إنتاج نظم توليد الكهرباء باستخدام طاقة الرياح. 	٢-

<p>مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - لواقط شمسية مركزة بجميع أنواعها. - ألواح خلايا شمسية (فوتوضوئية) بجميع أنواعها. - مرايا عاكسة . - ناقل حراري. - مستقبل حراري. - مغيرات كهربائية ساكنة (اليكتروستاتيكية). - الكوابل الكهربائية. - كوابل التحكم. - اجهزة تتبع الشمس. - غيرها من مدخلات انتاج نظم توليد الكهرباء باستخدام الطاقة الشمسية. 	٣-
<p>مدخلات نظم ترشيد استهلاك الطاقة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - مواد عازلة حرارياً للنظم وللبناء مثل صوف صخري وبوليستر وألياف زجاجية وغيرها. - محابس ومجسات للحرارة . - أنابيب معزولة حرارياً . - غيرها من مدخلات انتاج نظم ومعدات واجهزة كفاءة وترشيد استهلاك الطاقة. 	٤-
<p>الخدمات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - خدمات التدقيق الطاقوي. - خدمات التصميم والاستشارات لنظم مصادر الطاقة المتجددة واجهزتها ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة. 	٥-